

ضوابط ضرب الدف | الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

الاخ يسأل عن ضوابط ضرب في الاعراس والعديد. جاءت السنة من غير وجه بالرخصة في ضرب اه بالرخصة الضربة بتدق في الاعراس والعديد. ولكن فيما بعد توسع الناس في ذلك. وزادوا على ما شرع في الاحاديث. فجمعوا بين الضرب بالدق - [00:00:00](#) الدب سهرًا وضربًا بالطبل وتضييعًا للصلوات واستخدام فرق متخصصة لذلك الضرب بده في الاعراس والعداء المباح ولن تأتي الرخصة بالضرب الدب غيرهما وحين توسع بعض الناس في عصر التابعين في هذا الامر - [00:00:20](#) منعه جماعة من التابعين. كما ذكر ذلك ابن الجوزي رحمه الله في تلبيس ابليس. وذكر عن جماعة التابعين انهم كانوا يكسرون الدفوف ويحرقونها ولا يرون الانتفاع بها. وكانوا يمنعون النظار في الاعراس والعديد - [00:00:38](#) بسبب التوسع المذموم هذا ولم يكن التوسع في عصر هؤلاء كتوسع ابناء جنسنا. من استقدام فرق متخصصة تبلا لها الاموال ومن الضرب بده مع شيء من الاغاني. ومن السهر الى ساعة متأخرة من الليل. اذا نقول ظوابط الضرب الدف ما يلي. الامر الاول الا -

[00:00:55](#)

فرق متخصصة. فان فعل يحرم حينئذ. لان هذا ظرب من التبذير. الامر الثاني ان يكون الظرب خاصا بالاعراس والعديد فقط. لا ثالث لهما. اما حديث المرأة التي نزلت ان تضرب على رأس النبي صلى الله عليه وسلم بالدفة وحديث ضعيف ولا يصح. الشرط الثالث الا يكون في سهر يؤدي الى تضييع الواجبات والفروض. الامر الرابع - [00:01:17](#) يكون الضرب للجواري لا للكبار. لان الاحاديث كلها مصرحة بالجواري فقط. والان العجائز تضرب على الدب. اذا توفرت هذه الشروط اذا توفرت هذه حين اذن واذا اختل شرط من ذلك فلا يجوز. ويمتنع حينئذ حضور الزواجات التي فيها شيء من ذلك. لان الراضي بالذنب كفعله - [00:01:37](#)

الاخ يقول اذا ضرب باكثر من دب الجواب ان نقول ان المقصود بضرب الدف هو اعلان النكاح والان يتأتى اعلان النكاح عن طريق البطاقات وعن طريق وجود العرس اصلا في القصر - [00:01:57](#) وعن طريق الاضاءة وغير ذلك الامر الثاني يكون من وراء ايضاً الفرح والسرور. اعلان الفرح والسرور واحد او اثنين او ثلاثة فانه لا بأس بذلك. ولكن يشترط في لا يربط به شيء اخر - [00:02:08](#)

الخلايل ونحوها. لما يحدث اه نغمات وموسيقى. نعم. الصغار يضرب الصغار جواري الصغار فيها شيء من التلحين والبنات والرجال يسمعونها الان على هذا اشبه ما تكون الاناشيد بالاغاني الموجودة نعم - [00:02:26](#)

رخص فيه بعض العلماء وفقراته في المعيار المعرب تقوى للعز بن عبد السلام يرخص في ذلك ولكن هو في الحقيقة مأخوذ من الغرب ولكن اذا ضبط بضوابط قد يرخص فيه بما انه رخص فيه بعض السابقين - [00:02:57](#)

الامر الاول ان تكون الملابس واسعة تكون ضيقة. لان بعض النساء الان تلبس ملابس ضيقة. فسر حتى بني جنسها من النساء الامر الثاني ان تتحاشى قضية العين والاصابة ونحو ذلك - [00:03:14](#)

الغائب من اصبنا بالعين بسبب الرقص ونحو ذلك الامر الثالث الا تتمايل تمايلا شديدا تخرج عن طورها فينبى عن قلة حيائها وقلة دينها ونحو ذلك واذا السقي مطلقا فهو اولى وافضل. نعم - [00:03:29](#)

نعم؟ كلامي الجواري الجواري وش هي فليقل انه خاص بالجواري يعني بالنساء جواري المقصود بها النساء الصغيرات ولا الضرب حتى للنساء اقول محرم في غير العصر عيدين من الرجال الرجال يمتنع مطلقا لانه ظرب من الماهي ولا يرخص فيه الا للجواري. لا

اقول للجواري - [00:03:50](#)

الصغيرات وايضا في الاعراس هذا جاءت بالاحاديث من اراد الحق هذا للجهاز بلا حديث. ومن جاء بغير ذلك فلا مانع ان الانسان يورد

ما عند من المسألة من او ايراد على ما ذكرت - [00:04:13](#)

مقصود البحث عن الحق والبحث عن الحقيقة وما المقصود ان نتتبع فتوى فلان وعلان؟ انا اعرف ان بعض المعاصرين قد فتن بها يفتي حتى الرجال ونعرف ان بعض الناس يفتي مطلقا حتى لساعة متأخرة. فتسبب تضییع الصلوات. وانا اعرف ما نشر من الفتاوى

وغير ذلك. لكن انا اريد اتحاكم الى الكتاب والى - [00:04:27](#)

فلان وعلان فلا حاجة اليه - [00:04:45](#)